

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ  
وزارَةُ التَّرْبَةِ وَالْعِلْمِ

قرار وزاري

كتاب الوزير

رقم ( ١٧ ) ، بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٣

بنحوٍ كلية التعليم الصناعي بمحافظة السويس إلى مدرسة ثانوية فنية للتعليم والتدريب المزدوج "نظام ثلاث سنوات" تابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة السويس

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية .

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن إنشاء المدارس الثانوية الفنية  
بجميع نوعياتها ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط  
ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات ( جميع المهن ) ،  
وتحقيقاً للصالح العام .

قرار :

مادة (١) :

تحول كلية التعليم الصناعي بمحافظة السويس إلى مدرسة ثانوية فنية للتعليم والتدريب المزدوج نظام ثلاث سنوات تابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة السويس بمسماً "المدرسة الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ .

مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاث سنوات، وينجح الطالب الناجحون في نهاية الصف الثالث " دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم التخصص .



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



التاريخ / / ٢٠٠

جمهُوریة مصر العَرَبِيَّةُ  
وزَارَةُ التَّرْبِيَّةِ وَالْعُلُومِ

مَكْتَبُ الْوَزَيرِ

— ٤ —

مادة (٤) :

يقبل الطالب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الفنية بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام ثلاث سنوات، ويطبق عليهم القرارات الوزارية الصادرة بشأن نظام التقييم وضوابط امتحانات النقل والdiploma لطلاب هذه المدارس.

مادة (٥) :

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

